2026/02/16

تعميم رقم (1) لسنة 2026

بشأن التزام مكاتب المحاماة والاستشارات القانونية

بتحديث السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة

بمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح

تنفيذا لأحكام المرسوم بقانون رقم (10) لسنة 2025 بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، واستنادا الى المواد (5)، (21)، (24) من اللائحة التنفيذية، فإنه يتعين على مكاتب المحاماة والاستشارات القانونية تحديث السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية المتعلقة بمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح كلما توافرت الظروف الآتية:

1- نشوء التزامات جديدة أو أدخال تعديلات على الالتزامات القائمة بموجب التشريعات أو المتطلبات التنظيمية ذات الصلة.

2- حدوث تغييرات في التقييم الوطني للمخاطر (NRA) مرتبطة بالقطاع ذات الصلة.

3- تحديد مخاطر جديدة أو تغيّر في مستوى المخاطر المتأصلة للمكتب.

4- إجراء تغييرات كبيرة في هيكل المكتب أو نوعية العملاء.

5- تقديم خدمات أو منتجات او تقنيات جديدة، أو تطوير تلك الموجودة مسبقا.

للحصول على مزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على الدليل الارشادي لمكاتب المحاماة والاستشارات القانونية والذي ستجدونه على موقع الوزارة www.moj.gov.ae من خلال الضغط على خانة "القوانين والتشريعات" ثم اختيار "إدارة مواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب" _ "الأدلة الاسترشادية".

إدارة مواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب

16/2/2026